

آمنون كديارهم؟

إسرائيل تهدم منازل
الفلسطينيين



منظمة العفو
الدولية

يواجه الفلسطينيون الذين يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي في القدس الشرقية وباقي أنحاء الضفة الغربية قيوداً مشددة على ما يستطيعون بناءه إلى حد أن حرقهم في السكن الملائم قد تعرض بصورة ثابتة للانتهاك. فالسلطات الإسرائيلية تصم بناء البيوت وغيره من المباني التي تقام من دون الحصول على تصاريح منها بأنها «غير قانونية» رغم كونها تسيطر تماماً على منح هذه التصاريح، ونادراً ما توافق على منحها إلى السكان الفلسطينيين، وتقوم بعد ذلك بإصدار أوامرها بهدمها باعتبارها مباني غير مشروعة. وقد تحل فرق الهدم، مصحوبة برجال الأمن، في أي وقت دون أن تترك للعائلات فسحة تذكر أو فرصة لإنقاذ ممتلكاتها ومقتنياتها.

وبموجب القانون العسكري الإسرائيلي المطبق على الفلسطينيين في القسطنطينية في الضفة الغربية، لا تتم إعادة إسكان العائلات الفلسطينية التي يتم إخلاؤها أو التعويض عليها. ولذا فإن من يتم إخلاؤهم يواجهون في العادة التشريد والعزلة لولا الأقارب والأصدقاء والجمعيات الخيرية التي يلجأون إليها. فالفلسطينيون في القدس الشرقية ليس بأفضل حال تحت السلطات المدنية الإسرائيلية.


كانت رضا نمر وزوجها نمر علي نمر يجلسان على أنقاض بيتهما عندما وصل مندوبو منظمة العفو الدولية إلى حي جبل المكبر الفلسطيني، إلى الجنوب من القدس القديمة، في 29 أكتوبر / تشرين الأول 2009. وكان فريق هدم إسرائيلي تابع لبلدية القدس قد هدم قبل ذلك بيومين بيتهما المكون من طابقين، والذي عاشت فيه العائلة بأجيالها الثلاثة. وكان بين من تركوا في العراء خمسة أطفال. ووصفت رضا ما حدث على النحو التالي:

«وصل نحو 30 من رجال الشرطة والقوات الخاصة، ترافقهم جرافات يقودها متعاقدون مدنيون، بينما كان الأطفال لا يزالون نائمين. وطوقت الشرطة المنطقة وأغلقتها على وجه السرعة. ولم يخرج فريق الهدم إلا بعض قطع الأثاث من البيت قبل الهدم ولم يسمح لنا بأخذ أي شيء سوى حاسوب محمول لابنتي، أمل، تحتاجه لدراساتها الجامعية، وبعد طول رجاء.»

وقالت العائلة إنها قد فقدت النقود ووثائق الهوية الشخصية التي كانت في البيت بعد هدمه. وكان من السهل رؤية الأثاث المحطم والأواني المنزلية تحت الأنقاض. وفقد عوني نمر، البالغ من العمر 24 سنة، وزوجته عائنة، التي لم يمض على زواجها سوى أربعة أيام عندما حل فريق الهدم، العديد من هدايا زواجهما، إضافة إلى البيت الذي كان سيشهد بداية حياتهما الجديدة.

بإذن من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، الأراضي الفلسطينية المحتلة، مع نص إضافي إشارة لدراسة حالات بواسطة منظمة العفو الدولية

الضفة الغربية



هُدم منزل محمد بني عودة على يد الجيش الإسرائيلي إلى جانب منازل ثلاثة عائلات أخرى في الحديدية صباح 11 مارس/ آذار 2008. وكانت الممتلكات المهدمة تؤوي ما لا يقل عن 34 شخصاً بينهم نحو 26 طفلاً. وكانت بيوت جميع العائلات قد هدمت فيما سبق في فبراير/ شباط 2008. إلا أن القرويين ممن يعيشون في الحديدية و«ضيعتي» و«حمصة» و«راس الأحمر» الفلسطينيتين وصلوا مواجهة أوامر الهدم والإجلاء التي يصدرها الجيش الإسرائيلي.



وشكّلت هذه 18.3 بالمائة من الضفة الغربية. وجرى تصنيف ما تبقى من الضفة الغربية، أي أكثر من 60 بالمائة من إجمالي مساحة الضفة الغربية باستثناء القدس، بأنها المنطقة ج، حيث احتفظت إسرائيل بالسلطة المدنية والأمنية عليها كاملة.

في 2005، قامت إسرائيل «بفك الارتباط» مع قطاع غزة، حيث فككت مستوطناتها في المنطقة؛ ولكنها احتفظت بسيطرتها على المجال الجوي والمياه الإقليمية والحدود البرية للقطاع مع إسرائيل. ومع أن إسرائيل لم تعد تطبق سياسة تخطيطية في غزة، إلا أن القوات الإسرائيلية قد هدمت آلاف البيوت الفلسطينية خلال اقتحاماتها العسكرية للقطاع منذ 2005، ولاسيما في المناطق القريبة من المعابر التي أقامتها حول غزة.

وأخضع باقي الضفة الغربية وقطاع غزة لحكم السلطات العسكرية الإسرائيلية من 1967 حتى منتصف تسعينيات القرن الماضي، حيث غيرت اتفاقات أوسلو من ظروف الاحتلال الإسرائيلي. فأُنشئت السلطة الفلسطينية؛ وُقِّمَت الضفة الغربية إلى مناطق «أ» و«ب» و«ج»؛ ونُقِلَت الولاية الجزئية لبعض المناطق في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى السلطة الفلسطينية، بينما ظل الأمن الكلي في جميع المناطق خاضعاً للسيطرة الإسرائيلية. وتماشياً مع اتفاقات أوسلو، جرى تصنيف 17.7 بالمائة من الضفة الغربية على أنها تشكل المنطقة أ، التي تتحمل السلطة الفلسطينية فيها المسؤولية المدنية والأمنية. أما المنطقة ب، التي تسلمت السلطة الفلسطينية فيها المسؤولية المدنية ومسؤولية الأمن العام فظلّت المسؤولية الأمنية الكلية فيها خاضعة للإشراف الإسرائيلي،

وأبلغت عائلة نمر منظمة العفو الدولية أنها قد بنت البيت في العام 2000، ولكنها تسلمت على الفور أمراً بالهدم من سلطة بلدية القدس. وفي السنوات التالية، طعنت العائلة في أمر الهدم. حيث قدّمت ثلاثة مخططات بناء منفصلة إلى المحاكم وطعنت بأمر الهدم أمام المحاكم الإسرائيلية. ورفضت السلطات الإسرائيلية المخططات، حيث تذرعت في رفضها المخططين الأولين «بأسباب أمنية» لم تحدها، بينما قالت في رفضها للثالث إن سلطة البلدية قد قررت تصنيف الأرض التي أقيم عليها البيت بأنها «منطقة خضراء» (حيث لا يجوز البناء عليها).

وبعد مرور ستة أشهر على الهدم، ما برحت أسرة نمر الموسعة تعيش متفرقة، حيث يعيش معظم أفرادها في ثلاثة بيوت مختلفة لأقارب وجيران. بينما ظل نمر علي نمر يعيش في كوخ بدائي فوق أنقاض منزله السابق. وتواصل بلدية القدس إرسال إشعارات بغرامات قيمة الواحدة منها 1,500 شيكل (400 دولار أمريكي) كل شهر إلى العائلة عقاباً لها على بناء منزل «غير قانوني».

وبحسب مصادر الأمم المتحدة، فقد تم هدم ما يربو على 270 مبنى في الضفة الغربية في سنة 2009 وحدها بأمر من السلطات الإسرائيلية، ما أدى إلى تشريد ما يزيد على 600 فلسطيني، أكثر من نصفهم من الأطفال. ولا يزال ما يقدر بنحو 4,800 أمر بالهدم لبيوت الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة في انتظار التنفيذ. وهذا يعني أن آلاف عديدة من الرجال والنساء والأطفال يعيشون في حالة خوف يومي من سماع هدير الجرافات التي تنذر بالهدم الزاحف على بيوتها، وعلى ممتلكاتها ومقتنياتها، وعلى كل أمل لها في مستقبل آمن.

خلفية

في 1967، احتلت إسرائيل الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة - وهي مناطق عرفت فيما بعد بالأراضي الفلسطينية المحتلة - في نهاية ما سمي في حينه «حرب الأيام الستة».

وعلى الفور بعد استكمالها احتلالها، ضمت إسرائيل بصورة غير قانونية ما يربو على 70 كيلومتراً مربعاً من الضفة الغربية وألحقتها ببلدية القدس. ولم يصبح الفلسطينيون الذين يعيشون في «القدس الشرقية» الموسعة مواطنين إسرائيليين؛ رغم أنهم وضعوا تحت ولاية بلدية القدس الإسرائيلية، وفرضت عليهم ضرائب للبلدية.

تراخيص البناء

على الرغم من أن النظام القانوني المطبق على الفلسطينيين في القدس الشرقية يختلف عن ذلك المفروض على الفلسطينيين في باقي أرجاء الضفة الغربية، فإن أنماط هدم البيوت متماثلة، وكثيراً ما يجري تبريرها في القدس الشرقية استناداً إلى غياب تصاريح البناء. وفي كلتا الدائرتين، من الصعب للغاية، ويكاد يكون من المستحيل، على الفلسطينيين الحصول على تصاريح البناء من السلطات الإسرائيلية. فتقديم الطلبات للحصول على تصريح للبناء، في القدس الشرقية، يستتبع عملية طويلة الأجل ومكلفة وغير ذات جدوى على الدوام.

وقدرت الأمم المتحدة الفجوة ما بين احتياجات الفلسطينيين للسكن في القدس الشرقية وما يُسمح به بصورة قانونية من بناء مسموح به من الناحية القانونية بما لا يقل عن 1,100 وحدة سكنية في العام، استناداً إلى معدلات النمو الطبيعي للسكان. ففي «المنطقة ج» من الضفة الغربية، رُفض 94 بالمائة من الطلبات التي قدمها الفلسطينيون إلى السلطات الإسرائيلية للحصول على تصريح بالبناء ما بين سنة 2000 وسبتمبر/ أيلول 2007.

وبرفضها منح تصاريح البناء للسكان الفلسطينيين الذين تتزايد أعدادهم في القدس الشرقية وفي الضفة الغربية، على السواء، تضع السلطات الإسرائيلية الفلسطينيين أمام وضع مستحيل: فمهما كان خيارهم، ليس ثمة من سبيل أمامهم سوى التشرّد. وبحرمانهم من رخصة البناء، فإن إسرائيل، كسلطة احتلال، تجعل العديد من الفلسطينيين يشعرون بأنه ليس أمامهم سوى

خيار بناء بيوتهم، وغير ذلك من المباني، دون تصاريح رسمية رغم معرفتهم بأن الجرافات الإسرائيلية سوف تسويها بالأرض بعد وقت ليس بالبعيد، ودون أن يحصلوا على تعويض.

القدس

لا تسمح بلدية القدس للفلسطينيين بالبناء إلا على 13 بالمائة فقط من مساحة القدس الشرقية المحتلة. ولا تزيد هذه المساحة عن 9.18 كيلومتراً مربعاً إلا لقليل، وهي مزدحمة بالمباني وذات كثافة سكانية عالية تصل في مجموعها إلى نحو 260,000 فلسطيني.

وعلى العكس من ذلك، تمكّن السلطات الإسرائيلية المستوطنات، المبنية بصورة غير قانونية على الأراضي المحتلة للاستخدام الحصري من جانب الإسرائيليين، من أن تبنى وتتوسع. حيث تمت مصادرة نحو 35 بالمائة من أراضي القدس الشرقية لتخصيصها لمستوطنات إسرائيلية غير شرعية يعيش فيها الآن 195,000 إسرائيلي. بينما لا تتوقف أوامر الهدم عن الصدور بصورة منتظمة إلى العائلات الفلسطينية في المدينة القديمة من القدس وفي الأحياء المجاورة، مثل جبل المكبر.

استهداف «المنطقة ج»

تحتفظ السلطات الإسرائيلية، بناء على اتفاقات أوسلو، بالسيطرة المدنية والعسكرية، على السواء، في «المنطقة ج»، التي تشكل أكثر من 60 بالمائة من الضفة الغربية. ويواجه الفلسطينيون الذين يعيشون في هذه المنطقة، ويقدر عددهم بنحو 150,000 فلسطيني، قيوداً مشددة على البناء، كما على حريتهم في التنقل. وقد أعلنت آلاف الهكترات

(18 بالمائة من الضفة الغربية)، ولا سيما في غور الأردن وجبال الخليل الجنوبية، «مناطق عسكرية مغلقة» يحظر على الفلسطينيين البناء فيها، كما تفرض على تنقلهم فيها قيود مشددة.

على خط النار: قرية الجفتك

يعيش قرابة 5,000 شخص في الجفتك في غور الأردن الأوسط. وقبل بدء الاحتلال الإسرائيلي في 1967، كانت القرية تملك أراض ممتدة. أما الآن فقد حُوّل القسط الأكبر من المنطقة إلى «مناطق عسكرية مغلقة»، حيث يحظر على الفلسطينيين البناء فيها بصورة كاسحة؛ رغم إنشاء ثلاث مستوطنات إسرائيلية بالقرب منهم. وفي 2005، بدأت السلطات العسكرية الإسرائيلية، دون استشارة سكان الجفتك، بتطبيق «مخطط عام» للقرية يحدد قطع الأراضي «الموافق عليها» التي يمكن للفلسطينيين العيش فيها. واستثنى المخطط نحو 40 بالمائة من بيوت القرية. وحتى في المناطق التي تقع داخل «المخطط العام»، ينبغي الحصول على التصاريح لإقامة مبان جديدة أو لتوسيع المباني القائمة، وهي صعبة المنال. وكل بناء يقام دون الحصول عليها معرض للهدم. وبحسب ما يقول السكان، فقد أصدرت السلطات العسكرية أوامر هدم ضد عشرات البيوت في الجفتك في السنوات القليلة الماضية، بينما تم هدم ما يقرب من 30 مبنى.

قرى غور الأردن

تقيّد السلطات الإسرائيلية على نحو صارم البناء من جانب الفلسطينيين في منطقة غور الأردن، ودأبت بصورة منهجية على هدم منازل الفلسطينيين وحظائر الماشية التي يملكها المزارعون الفلسطينيون، على السواء، فتحرم السكان من المأوى وتضيّق عليهم بضراوة سبل عيشهم. ومنذ 2005، ضاعفت السلطات الإسرائيلية من القيود المفروضة على تنقل الفلسطينيين بين غور الأردن وباقي أجزاء الضفة الغربية، فلا تسمح إلا للمسجلين كمقيمين في الوادي بدخوله بمركباتهم الخاصة. ومثل هذه القيود على التنقل والبناء، وما يتكرر من هدم للبيوت في غور الأردن، يجعل الحياة في منتهى الصعوبة للمجتمعات الفلسطينية والبقاء فيها جحيماً لا يطاق.

لافتة للجيش الإسرائيلي في غور الأردن تعلن المنطقة منطقت مغلقة لأسباب عسكرية، يوليو/ تموز 2009.





التي يملكها الفلسطينيون. وأعاد القرويون بناء مجتمعهم. وفي 10 يناير/ كانون الثاني 2010، اجتاحت القوات الإسرائيلية خربة طانا مجدداً وهدمت بيوت 100 من الفلسطينيين، بينهم 34 طفلاً، كما هدمت مدرسة القرية و12 حظيرة للمواشي.

وعلى الرغم من عمليات الهدم المتكررة، يصير أهالي خربة طانا على البقاء فوق أرضهم، ويعيد مجتمع القرية بناء ما تهدم. فأبلغت أم فؤاد، البالغة من العمر 76 سنة، منظمة العفو ما يلي:

«عندما جاءت الجرافات، كنت أصنع الجبن فوق المنزل وتجمع الجنود والعمال من حولي. وكان رؤساؤهم يلتقطون الصور لكل شيء. قلت لهم: 'ماذا تريدون، ربما قطعة من الجبن أيضاً؟... ثم وزعت على القرويين بعض الحلوى التي كنت أحتفظ بها في جرة وقلت: 'دعونا نحتفل، لأن أماننا ورشة للبناء'. ولا أكذب عليك، قبل أن تختفي الجرافات كنا قد نصبنا إحدى الخيام.»



خربة طانا: مقاومة الهدم

«جاءت سيارات الجيب العسكرية في السادسة صباحاً؛ ورأهم الناس وبدأوا بإخراج ممتلكاتهم من المنازل. لم يتح لنا وقت كاف للانتهاء من حلب النعاج. هدموا كل شيء هنا؛ وما أن أصبحت الساعة 9.30 حتى كانوا قد انهوا كل شيء.»
رائدة ناصرة، أم لطفلين تبلغ من العمر 24 سنة، تصف عملية هدم خربة طانا لمنظمة العفو الدولية في 2010

وخربة طانا قرية ريفية على حافة غور الأردن معظم من يقطنونها من المزارعين والرعيان. وفي أوائل سبعينيات القرن الماضي أعلنها الجيش الإسرائيلي «منطقة عسكرية مغلقة». وبينما منع الفلسطينيون من البناء، جرى إنشاء مستوطنتي ميخورة وإيتامار الإسرائيليتين في الجوار.

وفي يوليو/ تموز 2005، هدمت السلطات الإسرائيلية مدرسة خربة طانا، كما هدمت عدداً من البيوت وعرائش الحيوانات وآبار المياه

لم تقصر سلطات إسرائيل جهودها على إصدار الأوامر بهدم بيوت الفلسطينيين فحسب، وإنما طالت هذه الجهود كذلك المدارس والعيادات الطبية والطرق وخرانات المياه وأبراج الكهرباء والعرائش وحظائر المواشي في المجتمعات الفلسطينية.

أعلى: أم فؤاد، 29 أبريل/ نيسان 2010. غرقتا الصف المدرسي في خربة طانا اللتان تم هدمهما في 10 يناير/ كانون الثاني 2010، وأعيد بناؤهما وافتتاحهما من جديد في 26 أبريل/ نيسان. وما بين يناير/ كانون الثاني وأبريل/ نيسان، تلقى الأطفال دراستهم في خيمة مؤقتة في الموقع. أعلى على اليمين: مصدر العيش من تربية الخراف والماعز. فقد قاموا بإعادة بناء حظائر الحيوانات من المعادن الخردة التي انتشلوها من بين أنقاض المنازل بعد هدمها على أيدي الجيش الإسرائيلي في 10 يناير/ كانون الثاني 2010. وقد نفقت بعض الماشية في أعقاب عمليات الهدم من جراء سوء الطقس. أعلى اليمين: خربة طانا بعيد تدميرها للمرة الثانية في يناير/ كانون الثاني 2010.





عبر إصدار ترخيص لها. وبينما تواجه المدرسة خطر الهدم، ستعقد بعد 1 يونيو/ حزيران جلسة أخرى لتقرير مصير المدرسة. وأبلغ أطفال مدرسة الجهالين منظمة العفو الدولية أن المدرسة «أفضل مئة مرة، وأفضل ألف مرة» من المدرسة النائية في عقبة جبر، ولكنهم يخشون من أن لا يكونوا قادرين على مواصلة تعليمهم إذا ما تم تدمير مدرستهم.

وفي منتصف التسعينيات، بدأت عائلة أبو داهوك، بمساعدة من المنظمة الإيطالية غير الحكومية «فينتو دي تيرا»، ببناء مدرسة للأطفال. وأقيمت المباني الأساسية على قطعة أرض مساحتها 300 متر مربع، حيث استعملت في بنائها إطارات السيارات المستعملة المحشوة بالتربة والتي لصقت ببعضها بالطين ودهنت بزيت الطبخ حتى تصبح عازلة للماء. وسمحت السقوف التي استعملت فيها الجسور الخشبية وقضبان الحديد المطروقة بمرور الهواء لتهوية المبنى في درجات الحرارة القائضة. ولحماستهم بأن يكملوا إقامة المباني قبل بدء السنة الدراسية الجديدة، عمل السكان مدة 12 ساعة في اليوم واستعانوا بجهود 15 من العمال المحليين.

الجهالين: مجبرون على الإقامة في اللامكان

قامت السلطات الإسرائيلية في خمسينيات القرن الماضي بترحيل قبيلة «الجهالين» البدوية بالقوة من تل عراد في منطقة النقب إلى الضفة الغربية. وعقب احتلال إسرائيل للضفة الغربية، فرض الجيش الإسرائيلي قيوداً صارمة على التنقل الموسمي للقبيلة، ما جعل من مواصلتها أسلوب معيشتها التقليدي أمراً مستحيلًا. ونتيجة لذلك، أقام «الجهالين» منازل ثابتة ضمن مخيمات صغيرة، ما جلب عليهم مضايقات مستمرة من جانب المستوطنين الإسرائيليين والسلطات العسكرية، التي تدعي أن خيامهم والمباني الأساسية التي أقاموها «غير قانونية».

في غضون ذلك، وفي 24 يونيو/ حزيران، أمرت السلطات العسكرية الإسرائيلية بوقف العمل. بيد أن الأهالي تجاهلوا الأمر وبدأ 75 من أطفال الجهالين المحليين بالالتحاق بصفوف الدراسة في المدرسة الابتدائية في أواخر أغسطس/ آب 2009. وفي فبراير/ شباط 2010، تقدمت قبيلة «الجهالين» بالتماس إلى المحكمة الإسرائيلية العليا كي تأمر بمنح ترخيص قانوني لها حتى تواصل المدرسة عملها. وفي 3 مارس/ آذار، قضت المحكمة العليا بأن من الممكن إبقاء المدرسة مفتوحة حتى نهاية العام الدراسي في 1 يونيو/ حزيران 2010، ولكنها رفضت التماس الأهالي بإضفاء «الصفة القانونية» على وجودها

وتعيش عشيرة «أبو داهوك»، المكونة من نحو 30 عائلة، بالقرب من مجتمع عرب «الجهالين» بمحاذاة طريق القدس- أريحا، وعلى بعد نحو 10 كيلومترات من قرية عناتا الفلسطينية، وإلى الجنوب من مستوطنة «كفار أدوميم» الإسرائيلية القريبة. وحتى 2009، كان على الأطفال أن يقوموا يومياً برحلة على طريق خطر إلى عناتا، وحتى أبعد من ذلك إلى مخيم عقبة جبر بالقرب من أريحا، ليؤموا المدرسة. وشكّل مبلغ 200 شيكل (53 دولاراً أمريكياً) الذي ينبغي على كل طفل تدبيره في الشهر للمواصلات عقبة كأداء حالت دون زهاب العديد منهم إلى المدرسة.



أعلى: الأطفال في مدرسة الخان الأحمر في مضارب بدو الجهالين في إبريل/ نيسان 2010. وأغلاه مبنى المدرسة من الخارج.

في مستوطنة معالي أدوميم الإسرائيلية غير
القانونية، إلى الشرق من القدس، يتواصل
البناء رغم الدعوات من قبل المجتمع الدولي
إلى تجميد البناء، أبريل/نيسان 2010.



مخالفة إسرائيل للمعايير الدولية

ولكون إسرائيل سلطة احتلال، فإن أفعالها في
الأراضي الفلسطينية المحتلة محكومة أيضاً
«باتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص
المدنيين في وقت الحرب»، التي وقعت عليها
إسرائيل. وتحظر المادة 53 من الاتفاقية تدمير أي
ممتلكات لا تقتضيها حتماً العمليات الحربية.

وتحظر «اتفاقية جنيف الرابعة» على دولة الاحتلال
كذلك أن ترخل أو تنقل جزءاً من سكانها المدنيين إلى
الأراضي التي تحتلها (المادة 49). بيد أن إسرائيل، ومنذ
بدء احتلالها في 1967، قد أقامت 135 مستوطنة
إسرائيلية معترفاً بها رسمياً، إلى جانب 99 مستوطنة
متقدمة (نقطة عسكرية متقدمة غير مرخص بها،
ولكن تخضع لإشراف وتمويل وزارات في الحكومة)
في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، في
انتهاك موصوف للقانون الدولي، وفي مخالفة
لقرارات الأمم المتحدة. ومرة أخرى، رفضت معظم
الهيئات الدولية ذات الصلاحية حجة إسرائيل بأن
«اتفاقية جنيف الرابعة» لا تنطبق على الأراضي
الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك مجلس الأمن
الدولي ومحكمة العدل الدولية. وفيما يتعلق بمسألة
المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية
المحتلة، نهى مجلس الأمن الدولي ومحكمة
العدل الدولية إلى أبعد من ذلك فأوضحاً أن بناء إسرائيل
للمستوطنات يشكل انتهاكاً «لاتفاقية جنيف الرابعة».

ويتضمن السكن الملائم أمن حياة العقار. وهذا
يعني أنه ينبغي، وفق أي ترتيب معيشي، أن يتمتع
جميع الأشخاص بالحماية القانونية ضد الإجراء
القسري والمضايقة أو غيرهما من التهديدات.
والدول الأطراف في «العهد الدولي الخاص
بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية» ملزمة
بأن توفر هذا الأمن. وقد رفضت جميع هيئات
معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة،
التي تشرف على تطبيق هذه المعاهدات، ادعاء
إسرائيل بأن اتفاقيات حقوق الإنسان لا تنطبق على
الأراضي الفلسطينية المحتلة.

«تلاحظ اللجنة بقلق تطبيق قوانين
وسياسات وممارسات مختلفة في
الأراضي الفلسطينية المحتلة، من جهة،
وبشأن الإسرائيليين، من جهة ثانية...»

«وتؤكد اللجنة مجدداً كذلك على دعوتها
إلى وقف هدم الممتلكات العريية،
وبخاصة في القدس الشرقية، وإلى
احترام حقوق الملكية بغض النظر عن
الأصل الإثني أو الأصل القومي للمالك.»
لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز
العنصري يونيو/حزيران 2007.

الحق في السكن الملائم مكون أساسي من
مكونات الحق في مستوى معيشي كريم.
وعندما يتحقق، فإنه يمكن أن يشكل الأساس
لتحسين فرص إعمال حقوق أخرى، بما فيها
حق الشخص في أن تكون له أسرة وحقه في
العمل والتعليم. وفي الوقت نفسه، يمكن للحق
في السكن الملائم أن يتعرض للتهديد أو أن يُحال
دونه؛ إذا لم تحترم حقوق أخرى من قبيل حق
الشخص في الأمان على نفسه، وحقه في
المشاركة في صنع القرار العام، وحقه في الحرية
من التمييز. وانتهاكات الحق في السكن الملائم
للفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة
ليست سوى عرماً لانتهاكات أوسع للحقوق
الإنسانية للفلسطينيين نجمت عن الاحتلال وتشكل،
في الوقت نفسه، عقبة أمام تمتعهم بحقوق
إنسانية أخرى.

بيد أن إسرائيل دولة طرف ويتعين عليها الالتزام
«بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية
والاجتماعية والثقافية»، الذي يكفل صراحة الحق
في السكن الملائم دونما تمييز (المادة 11).
«تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل شخص
في مستوى معيشي كاف له ولأسرته، يوفر ما
يفي بحاجتهم من الغذاء والكساء والمأوى،
وبحقه في تحسين متواصل لظروفه المعيشية.»



فضل رابعي يجلس إلى جانب خزان للمياه مهدد بالهدم في قرية طواني في تلال الخليل الجنوبية، أكتوبر/ تشرين الأول 2009. ففي يوليو/ تموز 2009، أصدرت السلطات الإسرائيلية أمراً ضد برج للكهرباء في طواني، وتم تنفيذه في 25 نوفمبر/ تشرين الثاني 2009. كما أصدر الجيش أوامر «بوقف العمل» ضد سبعة منازل فلسطينية جديدة وخزان للمياه.

بادروا إلى التحرك الآن

أدعوا السلطات الإسرائيلية إلى وقف سياساتها السكنية التمييزية. وادعوا الحكومة الإسرائيلية إلى:

- الوقف الفوري لجميع عمليات الهدم في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية.
- نقل المسؤولية عن سياسات وأنظمة التخطيط والبناء في الأراضي الفلسطينية المحتلة من السلطات الإسرائيلية إلى المجتمعات الفلسطينية المحلية.
- الوقف الفوري لبناء وتوسعة المستوطنات الإسرائيلية وما يتصل بها من بنية تحتية في الأراضي

Jerusalem 91950
Israel
Fax: +972 2 566 4838
Or +972 2 649 6659

الفلسطينية المحتلة كخطوة أولى لترحيل المدنيين الإسرائيليين الذين يعيشون في مثل هذه المستوطنات من الأراضي الفلسطينية المحتلة.

يرجى الكتابة إلى:

Nir Barkat
Mayor of Jerusalem
Jerusalem Municipality
1 Safra Square
Jerusalem 91007
Israel
Fax: +972 2 629 6014
Email: lishka@jerusalem.muni.il

Benjamin Netanyahu
Prime Minister
Office of the Prime Minister
3 Kaplan Street
PO Box 187
Kiryat Ben-Gurion
Hakirya

صورة الغلاف: رضا نمر تجلس وسط حطام بيت العائلة المهدم، حي جبل المكبر، جنوب المدينة القديمة في القدس، 29 أكتوبر/ تشرين الأول 2009.

© Amnesty International

يونيو/حزيران 2010
June 2010
رقم الوثيقة:
Index: MDE 15/006/2010

Amnesty International
International Secretariat
Peter Benenson House
1 Easton Street, London
WC1X 0DW, UK
www.amnesty.org

منظمة العفو الدولية حركة عالمية تضم 2.8 مليون شخص يناضلون في أكثر من 150 بلداً ومنطقة من أجل وضع حد لانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

وتتمثل رؤيتنا في تمتع كل شخص بجميع حقوق الإنسان المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

ومنظمتنا مستقلة عن أية حكومة أو إيديولوجية سياسية أو مصلحة اقتصادية أو دين - ومصدر تمويلها الرئيسي هو مساهمات عضويتها وما تتلقاه من هبات عامة.



منظمة العفو
الدولية